الأمم المتحدة

A/77/780

الجمعية العامة

Distr.: General
1 March 2023
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

البند 166 من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

أداء ميزانية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

اعتمادات الفترة 2022/2021	78 855 900 دولار
نفقات الفترة 2022/2021	64 881 700 دولار
الرصيد الحر للفترة 2022/2021	13 974 200 دولار

أولا - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022 (A/77/638). واجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، مع ممثلي الأمين العام، الذين قدموا معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها بردود خطية وردت في 17 شباط/فبراير 2023.

2 - وقد أنشأ مجلس الأمن ولاية العملية المختلطة بموجب قراره 1769 (2007)، ومدّدها في قراراته اللاحقة حتى الفترة المشمولة بهذا التقرير. وقد حدد مجلس الأمن الولاية المتعلقة بفترة الأداء في قراراته 2495 (2019)، و 2517 (2020)، و 2523 (2020)، وكذلك القرار 2525 (2020)، الذي قرر فيه المجلس تمديد ولاية العملية حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، والقرار 2559 (2020)، الذي قرر فيه المجلس إنهاء الولاية اعتبارا من 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى الأمين العام الشروع في الخفض التدريجي لعدد أفراد العملية المختلطة في 1 كانون الثاني/يناير 2021

210323 100323 23-03833 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإتمام سحب جميع عناصرها النظامية والمدنية بحلول 30 حزيران/يونيه 2021، باستثناء العناصر اللازمة لتصفية البعثة. وقرر المجلس أيضا استبقاء وحدة حراسة من ضمن القوام الحالي للعملية المختلطة بهدف حماية أفراد العملية ومرافقها وأصولها، طوال الفترة التي سيستغرقها الخفض التدريجي للعملية وتصفيتها (A/77/638، الفقرة 4).

ثانيا - أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022

3 - ترد الميزانية المقترحة للإنفاق على العملية المختلطة للفترة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022 في تقرير الأمين العام (A/75/867)، وتبلغ قيمتها 100 397 82 دولار. وقد أوصت اللجنة الاستشارية، في تقريرها ذي الصلة بالموضوع (A/75/822/Add.13)، بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغ 900 055 81 دولار لتلك الفترة. واعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها 251/75 جيم، مبلغ 900 855 78 دولار للإنفاق على العملية في الفترة 2022/2021. وقُسّم المبلغ الإجمالي على الدول الأعضاء كأنصبة مقررة (A/77/638، الفقرات 1-3).

4 - ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن العملية المختلطة تكبدت نفقات قدرها 700 881 64 دولار للفترة المشمولة بالتقرير، وهو ما يمثل معدل استخدام للموارد قدره 82,3 في المائة. ويوضح الأمين العام أن الرصيد الحر البالغ 200 974 13 دولار يعكس أثر انخفاض الاحتياجات من الموظفين المدنيين (200 084 19 دولار)، الناجم أساسا عن إعادة الموظفين المدنيين إلى أوطانهم في وقت أبكر مما كان مقررا، وانخفاض المدفوعات المستحقة للموظفين عما هو مقرر وقت انتهاء خدمتهم، وهو ما قابله جزئيا: (أ) زيادة في الاحتياجات بمبلغ 100 940 2 دولار تحت بند التكاليف التشغيلية، بسبب تجديد مركبات أثناء عملية التسليم إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، لضمّها إلى احتياطي الأمم المتحدة، إلى جانب زيادة في احتياطي الالتزامات الطارئة المرتبط بالمطالبات المحتملة من أطراف ثالثة؛ (ب) زيادة في الاحتياجات بمبلغ 900 169 2 دولار تحت بند الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، تعزى أساسا إلى تأخر الإعادة إلى الوطن بالنسبة للأفراد النظاميين والمعدات المملوكة للوحدات (المرجع نفسه، الموجز). ويرد تحليل مفصل لتنفيذ الميزانية في الفرع ثالثا-ألف من تقرير الأمين العام.

5 - وفي الفرع الخامس من تقريره، يقدم الأمين العام موجزا للمركز المالي للعملية المختلطة حتى 30 حزيران/يونيه 2022. وكما هو مبين في الموجز، فإن المبلغ النقدي المتوافر في الحساب الخاص للعملية المختلطة في 30 حزيران/يونيه 2022 كان يبلغ 300 497 18 دولار. وبلغ حجم النقدية المطلوبة لتغطية تسوية مجموع الخصوم المسجلة في التاريخ نفسه في حسابات العملية المختلطة 500 349 66 دولار، وهو ما أسفر عن عجز صاف في النقدية بمقدار 200 852 47 دولار. وبلغت الاشتراكات غير المسددة من الدول الأعضاء حتى 30 حزيران/يونيه 2022 ما قدره 465 529 132 دولار. وعند الاستفسار، قُدّمت إلى اللجنة الاستشارية معلومات عن المركز المالي للبعثة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، وذلك على النحو المبين في الجدول 1. **واللجنة الاستشارية على ثقة من أن معلومات مستكملة عن المركز المالي، تشمل المساهمات التي لم تدفعها الدول الأعضاء إلى العملية المختلطة، ستقدم إلى الجمعية العامة في وقت نظرها في هذا التقرير.**

الجدول 1

موجز المركز المالي للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البيان	*المبلغ*
أولا - الأصول النقدية[أ]	**12 473,7**
ثانيا - الاحتياجات النقدية (الخصوم)[ب]	
التبرعات المحصلة مقدماً	198,2
الالتزامات غير المصفّاة، بما فيها التزامات الفترات السابقة	29 660,9
الخصوم الأخرى	1 357,9
المجموع الفرعي	**31 217,0**
ثالثا - صافي النقدية المتاح (أولا ناقصا ثانيا)	**(18 743,3)**
رابعا - الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء عن الفترة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2021	
(أ) الرصيد الحر	7 344,3
(ب) الإيرادات الأخرى	
إيرادات الاستثمار	533,0
إيرادات أخرى/متنوعة	2 002,5
إلغاء التزامات الفترة السابقة	9 073,2
المجموع الفرعي، الإيرادات الأخرى	**11 608,7**
مجموع الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء عن الفترة 2021/2020 ((أ)+(ب))	**18 953,0**
خامسا - الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء عن الفترة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2022	
(أ) الرصيد الحر	13 974,2
(ب) الإيرادات الأخرى	
خسارة الاستثمارات	(19,5)
إيرادات أخرى/متنوعة	4 375,3
إلغاء التزامات الفترة السابقة	35 775,8
المجموع الفرعي، الإيرادات الأخرى	**40 131,6**
مجموع الأرصدة الدائنة المستحقة للدول الأعضاء عن الفترة 2022/2021 ((أ)+(ب))	**54 105,8**
سادسا - احتياطيات ردّ الأرصدة الدائنة (رابعا + خامسا)	**73 058,8**
سابعا - العجز النقدي (ثالثا ناقصا سادسا)	**(91 802,1)**
الاشتراكات غير المسددة من الدول الأعضاء حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2022	**121 203,3**

(أ) تشمل النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات.

(ب) دون احتساب احتياطيات ردّ الأرصدة الدائنة. ويخضع المبلغ أيضا للاستعراض السنوي، بما في ذلك حالات التقاضي المتعلقة بمطالبات والتي لم يكن قد فُصل فيها قبل إقفال البيانات المالية لعمليات حفظ السلام في 30 حزيران/يونيه 2023 وتقديمها إلى مجلس مراجعي الحسابات.

6 - ووفقا للجدول 1، ففي 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، كان الرصيد النقدي للعملية يبلغ 700 473 12 دولار. وبلغ حجم النقدية المطلوبة لتغطية تسوية مجموع الخصوم المسجلة في التاريخ نفسه في حسابات العملية 000 217 31 دولار، وهو ما أسفر عن عجز في النقدية بمقدار 300 743 18 دولار. ويبيّن الجدول 1 أيضا أن الاشتراكات غير المدفوعة من الدول الأعضاء تبلغ 300 203 121 دولار. **وتسلط اللجنة الاستشارية الضوء على نداءات الجمعية العامة المتكررة إلى جميع الدول الأعضاء لكي تسدد كامل أنصبتها المقررة في الموعد المحدد ودون شروط (انظر أيضا الفقرة 30 أدناه).**

7 - ويوضح الأمين العام أنه في حين بذلت العملية المختلطة قصارى جهدها لتحديد جميع خصومها، من المحتمل أن تنشأ خصوم غير منظورة بعد 30 حزيران/يونيه 2022، نظرا إلى أن الالتزامات المستحقة للحكومات عما قدمته من القوات ووحدات الشرطة المشكلة والدعم اللوجستي وغير ذلك من السلع المورَّدة والخدمات المقدَّمة تبقى سارية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه فيما يتعلق بتعويضات الوفاة والعجز، كان لا يزال هناك أربع مطالبات لم يبتّ فيها بعد بمبلغ 550 88 دولارا في 31 كانون الثاني/يناير 2023 (انظر أيضا الفقرة 30 أدناه). **وتتوقّع اللجنة الاستشارية أن تتم على وجه السرعة تسوية جميع المطالبات التي لم يبتّ فيها بعد.**

تكاليف الموظفين العامة

8 - عند الاستفسار، زُوّدت اللجنة الاستشارية بتوزيع لنفقات العملية المختلطة تحت بند تكاليف الموظفين العامة خلال الفترة 2022/2021، وهي تبلغ 200 101 10 دولار، كما هو مبيّن في مرفق هذا التقرير. ووفقا للأمين العام، تتعلق النفقات السالبة المبينة في المرفق بالموظفين الذين كانت خدمتهم قد انتهت بحلول حزيران/يونيه 2021 ولكن لم يكن قد تم الانتهاء من إجراء تسويات حزم استحقاقات نهاية خدمتهم عند إقفال حسابات العملية في أيلول/سبتمبر 2021، وذلك بسبب حجم هذه التسويات وتعقيدها. ونتيجة لذلك، تم خلال الفترة 2022/2021 قيد تقديرات المدفوعات للموظفين الذين كانت خدمتهم قد انتهت بحلول 30 حزيران/يونيه 2021 وتسجيل استحقاق هذه المدفوعات. ووفقا لما ذكره الأمين العام، فقد جرى تقدير هذه المدفوعات استنادا إلى أفضل المعلومات المتاحة في ذلك الوقت، استنادا إلى جميع عناصر حزمة استحقاقات نهاية الخدمة لكل موظف دولي في العملية المختلطة ممن كان مقررا إنهاء خدمتهم أثناء تصفية العملية. وخلال الفترة 2022/2021، حُمّلت حزم استحقاقات نهاية الخدمة على حساب كشوف المرتبات كتكلفة نهائية خصماً من قيودات القيم المقدّرة. وعند الانتهاء من هذه العملية، كانت النفقات النهائية الفعلية المتعلقة بإنهاء خدمة الموظفين أقل من المبلغ المقدر، مما أدى إلى انخفاض في النفقات الإجمالية في الفترة 2022/2021. ووفقا لما ذكره الأمين العام، فخلال التحضير لعمليات التصفية التي ستتم مستقبلا، سيجري مزيد من تعزيز التنسيق بين الكيان الميداني التابع للأمم المتحدة الذي قيد الإغلاق وبين مكاتب الدعم المسؤولة عن المساعدة في عمليات إقفال وتجهيز المعاملات ضمانا لأن يتم تقدير جميع مدفوعات انتهاء الخدمة بدقة وتجهيزها في الوقت المناسب.

9 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأنه بالنسبة لبعثة مستمرة، تقدّر نسبة تكاليف الموظفين العامة للموظفين الدوليين على أساس متوسط نسبة التكاليف العامة الفعلية للموظفين مقابل صافي نفقات المرتبات خلال فترة الأشهر الاثني عشر السابقة لإنجاز تقرير الميزانية. وتمتد هذه الفترة عادةً من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر من السنة التقويمية السابقة لإنجاز ميزانية حفظ السلام للفترة

التالية. وبالنسبة للموظفين الوطنيين، تقدّر نسبة تكاليف الموظفين العامة أيضا على أساس التكاليف العامة الفعلية للموظفين مقابل صافي نفقات المرتبات. وبالنسبة للعملية المختلطة، قُدّرت نسبة تكاليف الموظفين العامة الاعتيادية، التي تشمل المدفوعات المسددة للموظفين خلاف ما يتصل بانتهاء الخدمة، بنسبة 95 في المائة من القيمة المقدّرة لصافي المرتبات. وبالنسبة للموظفين الوطنيين، قُدّرت النسبة عند 25,6 في المائة. وبالنسبة للبعثات قيد التصفية، يضاف مبلغ إضافي تحت بند تكاليف الموظفين العامة للموظفين الدوليين والوطنيين لتغطية المدفوعات المستحقة للموظفين وقت انتهاء الخدمة. ويُخطّط للتكاليف العامة للموظفين باعتبارها مبلغا إجماليا مقدّرا لتغطية جميع المدفوعات المسددة للموظفين خلاف المرتب الشهري وتسوية مقر العمل. وزُوّدت اللجنة، بناء على طلبها، بمعلومات عن اعتمادات ونفقات تكاليف الموظفين العامة في البعثات قيد التصفية، حيث تُعقد مقارنة بين العملية المختلطة وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا. وتبيّن المعلومات أن العملية المختلطة هي الوحيدة التي لم يكن لديها زيادة في النفقات تحت بند تكاليف الموظفين العامة من بين بعثات حفظ السلام المصفاة مؤخرا.

10 - **وبينما تلاحظ اللجنة الاستشارية التحديات غير المسبوقة المحيطة بتصفية العملية المختلطة، فإنها تشدد على الحاجة إلى منهجية أكثر مرونة لميزنة البعثات قيد الخفض التدريجي والتصفية، بحيث تكون المنهجية قادرة على الاستجابة للتغيرات الدينامية التي يُحتمل أن تطرأ على الظروف المحيطة. وعلى وجه الخصوص، تثق اللجنة بأن الأمين العام، استنادا إلى الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة من البعثات المغلقة الأخرى، سيقيّم بمزيد من الدقة اتجاهات وأنماط الإنفاق المرتبطة بتكاليف انتهاء الخدمة في البعثات قيد التصفية، وذلك لكفالة إجراء تقديرات وافية لتكاليف الموظفين العامة في المستقبل.**

ملاك الموظفين وانتهاء خدمة الموظفين

11 - يوضح الأمين العام أن الأنشطة المضطلع بها لإدارة الموارد البشرية للعملية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، التي تداخلت مع فترة التصفية، قد تمت وفقا لإطار فريق التصفية والخطة الاستراتيجية للموارد البشرية، التي وضعت ونشرت أثناء الأعمال التحضيرية للخفض التدريجي والتصفية في الفترات المشمولة بالتقارير السابقة. ووُضعت خطة لخفض عدد الموظفين المدنيين بالتزامن مع التقليص التدريجي للوجود المادي للعملية، وكان يجري باستمرار استعراض الجداول الزمنية لإنهاء خدمة الموظفين وتعديلها تماشيا مع خطط الطوارئ ومع وتيرة إنجاز نقاط القياس المرجعية للتصفية. وقد تعيّن تسريع وتيرة العمل المتعلق بانتهاء خدمة الموظفين المدنيين في أعقاب الأحداث التي وقعت في معسكر الفاشر في كانون الأول/ديسمبر 2021، حيث قُدّمت إشعارات إنهاء الخدمة بما يتماشى مع المركز التعاقدي للموظفين (A/77/638، الفقرات 20-22).

12 - ويشير الأمين العام إلى أنه على ضوء عدد الموظفين المتأثرين بالتقليص، أنشئ مؤقتا فريق لتنسيب موظفي العملية المختلطة في إطار مكتب الأمين العام المساعد للموارد البشرية. وتألف فريق التنسيب من ثلاث من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (1 ف-4، 1 ف-3، 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، ممولة من الميزانية المعتمدة للعملية المختلطة للفترة 2022/2021. ووفقا للأمين العام، تم خلال فترة ما بين إنشاء فريق التنسيب و 30 حزيران/يونيه 2022 تعيين ما مجموعه 108 من موظفي العملية المختلطة الدوليين في وظائف مختلفة داخل المنظمة. وبوجه عام، ففي الفترة من بداية الخفض

التدريجي للعملية إلى نهاية تصـــفيتها، أي من 1 كانون الثاني/يناير 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022، تم استبقاء ما مجموعه 158 من موظفي العملية المتضررين من إغلاق البعثة. وقبل إغلاقها، قامت العملية المختلطة بدعم تنسيب موظفيها الوطنيين عن طريق تحميل سيَرهم الشخصية على منصة هورايزون للموارد البشـــرية لكي يُنظر في تعيينهم داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة، وإتاحة قائمة الموظفين الوطنيين لفريق الأمم المتحدة القطري والحكومة المضيفة، وبث الإعلانات عن الوظائف الشاغرة التي تنشرها كيانات الأمم المتحدة الأخرى في السودان (المرجع نفسه، الفقرات 24-26 و 30-32).

13 - وفيما يتعلق بتقارير التقييم الإداري المقدّمة من الموظفين، يشـــير الأمين العام إلى أنه حتى 30 حزيران/يونيه 2022، كان قد ورد من موظفي العملية المختلطة ما مجموعه 36 حالة لاستعراض التقييم الإداري، بما في ذلك تعليق الإجراءات، ومنها 26 حالة أسفرت عن تنسيب الموظفين و 10 حالات تم حلها وديا (المرجع نفسه، الفقرة 28). وعند الاستفسار، زُوّدت اللجنة الاستشارية بالتوزيع المفصل لمجمل حالات التقييم الإداري (152 حالة) التي تم التقدّم بها خلال تصفية العملية المختلطة، كما هو مبين في الجدول 2. ووفقا للأمين العام، ففي 6 شباط/فبراير 2023، كان جميع حالات التقييم الإداري التي تم التقدّم بها بشأن العملية المختلطة قد أغلق. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن الحالات الـــ 36 تشكل العدد الإجمالي للحالات التي أحالتها وحدة التقييم الإداري إلى فريق التنسيب. وهناك عدّة طلبات للتقييم الإداري أُغلقت قبل أن يدخل فريق التنسيب طور العمليات بالكامل. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك حالات قامت بحسمها وحدة التقييم الإداري ولم تكن منطوية على تنسيب لموظفين ولم تتم إحالتها إلى فريق التنسيب.

الجدول 2

حالات التقييم الإداري التي تم التقدّم بطلباتها خلال تصـــفية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

فئة الموظفين	*عدد الحالات المتقدّم بها*
الموظفون الدوليون من الفئة الفنية والفئات العليا	35
موظفو الخدمة الميدانية	101
الموظفون الفنيون الوطنيون	2
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	14
المجموع	**152**

التصرف في الأصول

14 - يشير الأمين العام في تقريره إلى أنه في 24 كانون الأول/ديسمبر 2021، اتخذت الجمعية العامة القرار 244/76 ألف، الذي وافقت فيه على التبرع بأصـــول العملية لحكومة الســـودان، وفي 3 آذار/مارس 2022، أقرت حكومة شـــمال دارفور بنقل ملكية معســـكر الفاشـــر والمواقع الملحقة به، بما في ذلك الأراضي والعقارات والبنى التحتية والأصول والمعدات والمواد، بما في ذلك ما سبق تسليمه بموجب شهادات حيازة مؤقتة (المرجع نفســـه، الفقرة 47). ويقدم الأمين العام تفاصـــيل عن الجهود المبذولة للتصـــرف في الأصول ويشير إلى أن العملية المختلطة خطّطت للتصرف في ممتلكات الأمم المتحدة وفقاً للبند 5-14 من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وحدّدت خطة تصـــفية العملية الأولويات فيما يتعلق بإجراءات

التصـــرف في الأصـــول، حيث تضـــمنت ثلاث مراحل على النحو التالي: المرحلة الأولى (تموز/يوليه – أيلول/ســـبتمبر 2021) لإتمام عمليات النقل بين البعثات، والبيع بالقيمة العادلة، والبيع التجاري؛ والمرحلة الثانية (أيلول/سـبتمبر 2021 – آذار/مارس 2022) للتصـرف في الأصـول عن طريق التبرع بها لحكومة السودان؛ والمرحلة الثالثة (آذار/مارس – حزيران/يونيه 2022) لأنشطة التصرف في الأصول المتبقية، عن طريق إهدائها إلى حكومتي ولاية شـــمال دارفور وإقليم دارفور ونقل الأنشـــطة المتبقية في مرحلة ما بعد التصفية إلى إدارة الدعم العملياتي وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات. وطوال فترة التصـفية، عُجّلت وتيرة تلك المراحل بسبب مزيج من العوامل المتصـلة بالحالة السياسـية في السـودان والحالة الأمنية في منطقة البعثة. ووفقا للأمين العام، فإنه خلال الفترة المشـــمولة بالتقرير، أكملت العملية المختلطة التصـــرف في ممتلكات ومنشـــآت ومعدات ومخزونات كانت تكلفة اقتنائها تبلغ 405,1 ملايين دولار وقيمتها الدفترية الصـــافية 138,7 مليون دولار، تماشـــيا مع خطة التصـــفية وفي إطار الامتثال التام للنظام المالي والقواعد المالية وتفويض السلطة فيما يتعلق بإدارة الممتلكات (المرجع نفسه، الفقرات 57-74).

15 - ويذكر الأمين العام أيضا أن العملية المختلطة قامت، بالتعاون مع قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، بتحديد معدات لشحنها إلى بريندیزي بغية تجديدها وضمّها إلى احتياطي الأمم المتحدة. وحُدّد نطاق الأصول التي سيتم تجديدها على أساس معياري ارتفاع قيمة الاقتناء وطول أجل التسليم والحالة التقنية الفعلية والطلب المتوقع، وكذلك على أساس تحليل للتكلفة والعائد. واستُردّ من العملية المختلطة 101 من الأصول، من بينها 82 مركبة للتشـغيل الثقيل ومنشـآت تشـييد و 19 مولدا. وحُدّدت القيمة القصـوى لتكلفة التجديد المسـتهدفة بنســـبة 30 في المائة من قيمة الاقتناء. ويُتوقّع أن تبلغ تكلفة تجديد الأصـــول البالغ عددها 101 ما قدره 5,88 ملايين دولار، وهو ما يمثل 27,8 في المائة من مجموع تكلفة الاقتناء البالغة 21,1 مليون دولار، مع تمويلها من موارد العملية المختلطة. وسـيتم ضـمّ الأصـول بعد تجديدها إلى احتياطي الأمم المتحدة ونشـرها في العمليات الميدانية عند الطلب. وقد قام حتى الآن سـبع عمليات ميدانية بتقديم طلبات مسـبقة للحصـول على 45 من هذه الأصول (المرجع نفسه، الفقرتان 68 و 69).

16 - وعند الاســـتفســـار، أُبلغت اللجنة الاســـتشـــارية بأن 62 في المائة من عمليات التجديد أُنجزت بـالاســـتعـانـة بخبراء مـدربين داخليـا، في حين أن 26 في المـائـة منهـا جرى من خلال التعهيد الخـارجي للمصـنّعين والممثلين، وأن 12 في المائة جرى باتّباع نهج مختلط. وفيما يتعلق بالتكاليف، أُبلغت اللجنة بأنه في الوقت الراهن، يقوم الكيان قيد التصـــفية بالإفراج عن المعدات وتمويل عمليات إعادتها وتجديدها، بينما تمول البعثة المتلقّية للمعدّة تكاليف الشـــحن لنشـــرها في منطقة البعثة. ووفقا لما ذكره الأمين العام، تعمل الأمانة العامة حاليا على وضـع نموذج تصـريف أعمال لإعادة وتجديد الأصـول العالية القيمة والتي يسـتغرق اقتناؤها مددا زمنية طويلة ولإعادة اسـتخدامها من ثم، وذلك بالنسـبة للأصـــول الموجودة لدى البعثات قيد التصـفية أو الأصـول الفائضـة لدى الكيانات التي في مرحلة مسـتدامة، مما يتيح المجال للآتي: (أ) إتاحة خيارات مرنة لتحديد المصـادر بحيث تشـمل كيانات تمر بمراحل مختلفة في دورة حياتها؛ (ب) إيجاد مرونة في التخطيط لنشـر الأصـول الفائضـة التي جرى تجديدها؛ (ج) تقصـير المدد التي يسـتغرقها اقتناء المعدات الحرجة؛ (د) إدخال تحسينات على الإدارة العالمية للأصـول مع تكوين صـورة شـاملة لدورة الحياة من بدايتها إلى نهايتها. **وتأمل اللجنة الاسـتشـارية أن تُقدَّم في سـياق تقرير اسـتعراض عمليات حفظ السـلام المقبل معلومات مفصّلة عن نموذج تصريف الأعمال الجديد.**

17 - وفيما يتعلق بالأصول المفقودة في حادث النهب الذي وقع في معسكر الفاشر في كانون الأول/ديسمبر 2021، أُبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن معظم الأصناف المنهوبة من المعسكر كان قد تم بالفعل التصرّف فيه عن طريق التبرع لحكومة السودان، امتثالا لأحكام البند 5-14 (هـ) من النظام المالي. وكان هناك عدد محدود للغاية من أصناف الممتلكات التي كانت لا تزال معتبرة من ممتلكات الأمم المتحدة وكان قد جرى تحديدها لنقل حيازتها إلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، وتعذّر شحنها بسبب القيود المفروضة على الحركة وتدهور الحالة الأمنية، وجرى شطبها باعتبارها فاقداً بسبب الأعمال العدائية. ووفقا لما ذكره الأمين العام، تقوم قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات بإجراء تسويات لمطابقة البيانات المتعلقة بالتصرف النهائي في الأصول، وستقدّم النتيجة ضمن التقرير النهائي عن التصرف في الأصول، الذي ستنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين. **وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى التقرير النهائي عن التصرف في الأصول وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج في التقرير معلومات شاملة عن التصرف في جميع أصول العملية المختلطة، وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والسياسات التي تنظم المشتريات، مصنّفة حسب مختلف مراحل الخفض التدريجي والتصفية، بما في ذلك القيمة الاسمية والمستهلكة لجميع الأصول، إلى جانب الأصول التي تم التبرع بها وشطبها، وكذلك الإيرادات المتولّدة والتكاليف المستردّة للأصول التي تُنقل حيازتها إلى كيانات أخرى، إن وُجدت.**

أنشطة التخفيف من الآثار البيئية وإصلاح البيئة

18 - يصف الأمين العام الأنشطة البيئية المضطلع بها خلال الفترة المشمولة بالتقرير، والتي شملت وضع استراتيجية مصمّمة خصيصا للإغلاق البيئي للمواقع وتطهير البيئة مستمدة من سياسات الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية البيئية، وتتضمن أساليب وعمليات محسنة مستمدة من الدروس المستفادة من عمليات إغلاق بعثات سابقة (A/77/638، الفقرات 48-56). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن العملية المختلطة قد طبقت الممارسات الفضلى المستمدة من عمليات إعادة تشكيل وإغلاق سابقة لكيانات ميدانية عن طريق وضع وتنفيذ عمليات تخصّ كل بعثة بعينها للإغلاق البيئي للمواقع وتطهير البيئة تستند إلى عملية ذات شقّين ومستمرة من البداية إلى النهاية بالاستعانة بقدرة عسكرية مكرّسة لذلك (سرية هندسية صينية)؛ وتطوير أداة في صورة تطبيق على الإنترنت للتقييم البيئي عن بعد والرصد الطويل الأجل؛ وتأمين قدرات متألفة من أفراد نظاميين يتمتعون بخبرة في التنظيف البيئي، بمصاحبة المعدات المملوكة للوحدات. وأُبلغت اللجنة أيضا بأنه بعد تسليم المهام المتبقية، استمرت إدارة الدعم العملياتي، من خلال قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، في ترتيب الأنشطة المتبقية للتخفيف من الآثار البيئية وإصلاح البيئة حسب الأولوية وتنسيق هذه الأنشطة، وذلك في إطار من التنسيق الوثيق مع السلطات السودانية، وأنجزت التصرف النهائي في جميع المواد الخطرة، وحصلت على الشهادات المطلوبة، وقامت بتجهيز المدفوعات وتخصيص الأموال لأي أعمال متبقية ستستمر بعد 30 حزيران/يونيه 2022. ووفقا لما ذكره الأمين العام، ففي وقت تقديم تقرير الأداء، كان قد تم التصرف في جميع المواد الخطرة والمنتجات الكيميائية والنفايات الإلكترونية، وكانت المدفوعات النهائية للجهة المتعاقدة التي وقع عليها الاختيار قد جُهّزت على إثر استلام الشهادات الموقّعة التي تفيد التصرف في الممتلكات، مما يعفي الأمم المتحدة من أي مطالبات بيئية.

19 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن نهب معسكر الفاشر في كانون الأول/ديسمبر 2021 كان له أثر سلبي على الظروف البيئية والمناطق المحيطة نتيجة حرق الإطارات والكابلات وتلوث التربة من خلال التفريغ غير القانوني للوقود والزيت من المولدات وصهاريج تخزين

الوقود والمركبات وغيرها من المرافق المستهلكة للوقود. وقد وُجّه انتباه حكومة السودان رسميا إلى هذا الأمر لتأكيد عدم تحمّل الأمم المتحدة أي مسؤولية عن جمع هذه المواد. ووفقا للأمين العام، فعلى الرغم من تلك الأحداث، تمكنت العملية المختلطة من استعادة مواد النفايات المختلفة، بما في ذلك النفايات الإلكترونية ونفايات المواد الكيميائية والنفايات الطبية، وتمت معالجتها كلها في مرافق الجهة المتعاقدة في كل من الفاشر والخرطوم تمهيدا للتخلص منها بشكل نهائي. **وتلاحظ اللجنة الاستشارية التدابير المتّخذة لكفالة إغلاق العملية بشكل ممتثل للمعايير البيئية، وهي على ثقة من أن الدروس المستفادة من تصفية العملية المختلطة سيجري تطويرها وإدماجها في سياسات الأمم المتحدة ومبادئها التوجيهية البيئية على النحو الواجب، وسيجري تقاسمها مع البعثات الميدانية الأخرى وأخذها في الاعتبار عند التخطيط لبعثات جديدة (انظر أيضا الفقرة 26 أدناه).**

تسليم الأنشطة المتبقية

20 - يشير الأمين العام إلى أنه من أجل تمكين استكمال أنشطة التصفية المتبقية، فُوّضت السلطة إلى وكيل الأمين العام للدعم العملياتي بالنسبة لجميع المسائل المتبقية المتعلقة بالتصفية الإدارية للعملية المختلطة اعتبارا من 1 نيسان/أبريل 2022. وبناء على ذلك، شاركت جميع عناصر إدارة الدعم العملياتي ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تنفيذ المهام المتصلة بإدارة الموارد المتبقية للعملية المختلطة والإغلاق الإداري للعملية، وذلك وفقا للمهام المنوطة بكل من هذه العناصر ولخبرات كل منها. ولتيسير عملية الإغلاق، أنشأت إدارة الدعم العملياتي آلية تنسيق للعملية المختلطة لتحقيق الأهداف الرئيسية التالية: (أ) توفير منصة لرصد التقدم المحرز في إنجاز أنشطة ما بعد التصفية الخاصة بمواقع بعينها؛ (ب) تيسير تحديد الثغرات والمشاكل في مرحلة مبكرة ووضع تدابير تصحيحية وواجهات للتفاعل بين مختلف المهام الوظيفية؛ (ج) تحديد ودعم الجهات المسؤولة عن الإجراءات والمشرفة عليها بالنسبة للأنشطة المتبقية في مرحلة ما بعد التصفية؛ (د) تمكين الانتقال السلس للحافظة المتبقية لمرحلة ما بعد التصفية إلى الجهات المسؤولة عن الإجراءات والمشرفة عليها؛ (هـ) استخلاص الممارسات الجيدة والدروس المستفادة وتحديد متطلبات وضع السياسات والتوجيهات. ويوضح الأمين العام في تقريره دور قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في سياق إدارة تسويات مطابقة الأصول المتبقية من العملية المختلطة وعمليات إلغاء الاعتراف بقيوداتها في الدفاتر، وكذلك في سياق الأنشطة المتبقية لتخفيف الآثار البيئية وإصلاح البيئة. ويوضح أيضا دور مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا، في إنجاز المسائل المتبقية المتعلقة بالشؤون الإدارية والموارد البشرية، بما في ذلك الأنشطة المتبقية المتعلقة بالميزانية والشؤون المالية، وأنشطة إدارة المشتريات والعقود بعد تسليم الأنشطة غير المرتبطة بالموقع المحدّد إلى إدارة الدعم العملياتي (A/77/638، الفقرات 86-96).

ثالثا - مسائل أخرى

الدروس المستفادة من تصفية العملية المختلطة

21 - يشير الأمين العام إلى أن الأمانة العامة أجرت دراسة لتحديد الدروس المستفادة بدعم من خبير استشاري تمت الاستعانة به، وذلك بهدف تقديم تقييم موضوعي لدور جميع أصحاب المصلحة المشاركين في إغلاق العملية المختلطة وتصفيتها، وتعزيز تخطيط وإدارة الدعم العملياتي لعمليات الخفض التدريجي والتصفية المقبلة لعمليات السلام. وعلاوة على ذلك، سعت الدراسة إلى تحسين التوجيه التشغيلي بشأن

التصرف في الأصول، حيث جرى تجميع الدروس الرئيسية المستفادة من عمليات الإغلاق الأخيرة لمكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا – بيساو وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي والعملية المختلطة. وطلب مجلس الأمن في قراره 2559 (2020) إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقييما للدروس المستفادة من تجربة العملية المختلطة. وفي رسالة مؤرخة 28 كانون الأول/ديسمبر 2021 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2021/1099)، قدم الأمين العام نتائج التقييم الذي كرّر تأكيد المعايير الأساسية اللازمة لفعالية حفظ السلام، بما في ذلك الموافقة الموثوق بها من الحكومة المضيفة والأطراف الرئيسية في النزاع على وجود البعثة، والتزامها وتعاونها في تنفيذ شروط وقف إطلاق النار أو اتفاق السلام، والأهم من ذلك، استعدادها لاختيار السلام وليس استمرار العنف.

22 – وعلاوة على ذلك، يذكر الأمين العام أن مسألة تفويض سلطة اتخاذ القرارات الإدارية المتعلقة بإدارة الموارد لجميع أنشطة الخفض التدريجي والتصفية سيجري تناولها في تنقيح لنشرة الأمين العام ST/SGB/2019/2 بشأن تفويض السلطة في إدارة النظامين الأساسي والإداري للموظفين والنظام المالي والقواعد المالية. واستجابة لطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها 274/76 أن يعرّف ويدوّن تفويض السلطة للقرارات الإدارية المتعلقة بإدارة الموارد لجميع أنشطة التخفيض التدريجي والتصفية، يجري وضع الصيغة النهائية لمشروع نشرة الأمين العام المنقحة بشأن السياسة المعنية بتفويض السلطة، وهي ستتضمن بندا جديدا عن ممارسة السلطة المفوضة المؤقتة لدى بدء عمليات كيان ما ولدى إغلاقها (A/77/638، الفقرات 97–100). وأُبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن النشرة المنقحة ستضفي مزيدا من الوضوح على تفويض السلطة أثناء الخفض التدريجي والتصفية عن طريق ما يلي:

(أ) سد الفجوة القانونية الموجودة من خلال توضيح تعريف الكيان (أي الطابع القانوني للكيان في نهاية ولايته). ولا يغطي تعريف رئيس الكيان الوارد في النشرة الحالية صراحةً الطابع القانوني للكيان بعد انتهاء الولاية. وسيعدّل التعريف في النشرة المنقحة لتوضيح أن الطابع القانوني للكيان يظل قائما بعد انتهاء ولايته وحتى الانتهاء من تصفيته؛

(ب) إضافة بند جديد يوضح ممارسة السلطة المفوضة المؤقتة لدى بدء عمليات كيان ما ولدى إغلاقها؛ فعلى سبيل المثال، سيُمنح وكيل الأمين العام للدعم العملياتي تفويضا دائما للسلطة فيما يتعلق بأنشطة التصفية الإدارية المتبقية، ويصبح هذا التفويض ساريا بمجرد سحب فريق التصفية الموجود في الموقع؛

(ج) توضيح طريقة تفويض السلطة إلى موظف مسؤول، وذلك عندما يوضع ترتيب لتكليف موظف مسؤول لتُنقل إليه المهام التي يقوم بها موظف أصبحت وظيفته شاغرة.

23 – وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه على مدى عملية التصفية برمّتها، تم استقاء درسين أساسيين، ألا وهما:

(أ) ضرورة أن تراعى خلال التخطيط للبعثة وعند بدئها الاعتبارات المتعلقة بالاستخدامات النهائية الممكنة لأصول البعثة ومعداتها بعد التصفية. ويجب أن تكون معسكرات البعثات ومرافقها وبناها التحتية وأصولها المزمع التصرف فيها محليا صالحة للخدمة وتلقّي الدعم محليا؛

(ب) ضـــرورة التفاعل مع الحكومة والســـلطات المحلية والمجتمعات المحلية في تحديد الاســـتخدامات النهائية المدنية قبل الخفض التدريجي والتصـــفية بمدّة كافية، بما في ذلك من خلال تدابير ونهج محدّد الهدف لتطوير القدرات محليا وإشراك المستخدمين النهائيين المحتملين في مرحلة مبكرة.

24 - وفيما يتعلق بالدراســـة التي أجرتها العملية المختلطة بشـــأن الدروس المســـتفادة، أُبلغت اللجنة الاستشارية، بناء على استفسارها، بأن الدراسة بحثت بطريقة مواضيعية الجوانب ذات الصلة للفترة التي سبقت انتهاء ولاية العملية وخفضها تدريجيا وتصفيتها. وبالنسبة لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة الحالية، لا يمكن إحداث تخفيف ذي مغزى من حدة المشاكل الرئيسية التي تصادف أثناء التصفية إلا أثناء المرحلة التشغيلية لأي كيان ميداني، وليس أثناء الخفض التدريجي والإغلاق. ووفقا لما ذكره الأمين العام، فإن الدروس الثلاثة الأهم هي: (أ) أن عدم إجراء عملية تحضـــيرية لدمج عناصـــر العملية المختلطة وخفضـــها تدريجيا قبل انتهاء ولايتها قد ولّد ضـــغطا كبيرا للاضـــطلاع بمثل هذه المهمة الهائلة بعد انتهاء الولاية؛ (ب) أن سحب العملية المختلطة كشف عن وجود فجوة لم تكن قد عولجت في القدرة التشغيلية في دارفور، وعن عدم اكتســـاب الفريق القطري والبعثة الســـياســـية الخاصـــة الجديدة الجاهزية الكافية لتحقيق الاســـتفادة الكاملة من فائض قدرات العملية المختلطة؛ (ج) أنه كان ينبغي الانتهاء من المتأخرات المتراكمة على صـــعيد الأنشـــطة الإدارية والمالية والمتعلقة بمعاملات الممتلكات خلال المرحلة التشـــغيلية للعملية. ووفقا لما ذكره الأمين العام، تحتفظ الأمانة العامة بقاعدة بيانات داخلية للدروس المســـتفادة من عمليات تصـــفية الكيانات الميدانية، وهي متاحة لجميع موظفي الأمانة العامة. وبالإضـــافة إلى ذلك، يجري وضـــع الصيغة النهائية لرسالة ستوجّه لجميع البعثات لإطلاعها على الدراسة المتعلقة بالدروس المستفادة وتحديد المجالات ذات الأولوية للكيانات الميدانية في الوقت الحاضر وفي المستقبل، وسيتم تعميمها قريبا.

25 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه استنادا إلى التغييرات التي تم استحداثها في إطار الإصلاح الإداري وإلى الدروس المستفادة من العملية المختلطة، تجري مشاورات داخلية وأعمال تحضيرية لاستعراض دليل القيادة العليا بشأن إغلاق الكيانات الميدانية. وعلى ضوء استعراض مستندي للكتابات والوثائق الداخلية الموجودة بالفعل يليه إجراء زيارات ميدانية، سيتم تحديث المبادئ التوجيهية المؤقتة لإغلاق البعثات في المستقبل.

26 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية الدراسة التي أجريت بخصوص الدروس المستفادة والجهود الأخرى التي يبذلها الأمين العام لاســـتعراض وتحديث الوثائق والأدلة الإرشـــادية القائمة، ولا ســـيما تحديث إطار تفويض السلطة ودليل القيادة العليا بشأن إغلاق الكيانات الميدانية، مع إدراج الدروس المستفادة أثناء إغلاق العملية المختلطة، وهي على ثقة من أنه ســـيتم أيضـــا في إطار هذه الجهود مراعاة التوصـــيات المعتمدة ذات الصلة الصادرة عن الهيئات الرقابية. وترى اللجنة أن من أهم الدروس المستفادة أنه ينبغي وضع استراتيجية للخفض التدريجي للبعثات الميدانية وإغلاقها بشكل منظم، بما يشمل وضع الخطط بدءا من المراحل الأولى للبعثة فيما يخص ســـلســـلة الإمدادات، وإدارة المخزونات، والتصـــرف في الأصـــول، والتخفيف من المخاطر على نحو شامل، ومكافحة الغش والسرقة والتلوث البيئي، مع تحديث هذه الخطط باستمرار طوال دورة حياة البعثة.

رابعا - الخلاصة

27 - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل العملية المختلطة في الفقرة 134 من تقرير الأمين العام. ومطلوب من الجمعية: (أ) الإحاطة علما بالرصيد الحر البالغ 200 974 13 دولار المتعلق بالفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022؛ (ب) الإحاطة علما بالإيرادات الأخرى للفترة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2022 البالغة 600 131 40 دولار والمتأتية من الإيرادات الأخرى/المتنوعة (300 375 4 دولار)، وإلغاء التزامات الفترات السابقة (800 775 35 دولار)، والتي تقابلها خسارة في الاستثمار (500 19 دولار)؛ (ج) إرجاء البت في كيفية التعامل مع المبلغ الإجمالي البالغ 800 105 54 دولار المشار إليه في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) أعلاه، إلى حين نظرها في تقرير الأداء النهائي للعملية المختلطة؛ (د) الإذن للأمين العام بالدخول، بصفة استثنائية وبناء على موافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية ورهناً بالقواعد والأنظمة ذات الصلة، في التزامات فيما يتعلق بالنفقات المتصلة بتشغيل العملية المختلطة وتصفيتها المأذون بهما، والتي تتبيَّن بعد تصفيتها، واستخدام الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام لأغراض تدفق النقدية إذا لزم الأمر.

28 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الإجراء المقترح على الجمعية العامة في الفقرة 134 (ج) من تقرير الأمين العام والمتعلق بإرجاء إعادة الأرصدة الدائنة إلى الدول الأعضاء قد اقتُرح بسبب وجود رصيد نقدي صافي سالب لدى العملية في 30 حزيران/يونيه 2022، على النحو المبين في الفرع الخامس من التقرير. ويمكن لعمليات حفظ السلام العاملة أن تعيد الأرصدة الدائنة إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك أرصدتها الحرة وإيراداتها الأخرى لفترة الأداء، لأنها تتوقع أن تتلقى اشتراكات مقرّرة لتغطية احتياجاتها المتصلة بفترة الميزانية. وفي حالة العملية المختلطة، هناك عجز نقدي ناتج عن عدم استلام الاشتراكات المقرّرة من الدول الأعضاء للفترة 2022/2021 وفترات سابقة بما يكافئ 121,2 مليون دولار حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2022.

29 - وفيما يتعلق بالإجراء المطلوب بموجب الفقرة 134 (د) من التقرير، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة اعتمدته لأول مرة في قرارها 271/71 باء بشأن تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، الذي أذنت فيه الجمعية للأمين العام بالدخول، بصفة استثنائية وبناء على موافقة مسبقة من اللجنة ورهناً بالقواعد والأنظمة ذات الصلة، في التزام فيما يتعلق بالنفقات المتصلة بتشغيل العملية وتصفيتها حسب ما هو مأذونٌ به، والتي تتبيَّن بعد إغلاق العملية، واستخدام الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام لأغراض تدفق النقدية إذا لزم الأمر، وتقديم تقرير عن ذلك في سياق تقرير الأداء النهائي (انظر قرار الجمعية العامة 271/71 باء، الفقرة 9). ووفقا لما ذكره الأمين العام، طُبّقت الآلية أيضا أثناء تصفية بعثة الأمم المتحدة في ليبريا. وفي الفقرة 66 (ج) من تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية بعثة الأمم المتحدة في ليبريا للفترة 2017/2016 (A/72/640)، طلب الأمين العام السلطة الاستثنائية نفسها، وهو ما أيدته اللجنة في تقريرها ذي الصلة (انظر A/72/839، الفقرة 31)، وأيّدته الجمعية العامة من ثم في قرارها 296/72. وفي حين أن الآلية قائمة بالفعل فيما يتعلق بالخصوم غير المنظورة لكل من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وبعثة الأمم المتحدة في ليبريا، فإن الأمين العام لم يكن بحاجة إلى استخدام هذه السلطة حتى الآن. ونظرا لتعقّد وضخامة عملية تصفية العملية المختلطة، تعتقد الأمانة العامة أن هذا الإذن سيكفل وجود آلية للتعامل مع الخصوم غير المنظورة للعملية.

30 - **وإذ تضع اللجنة الاستشارية في اعتبارها الطابع الخاص للعملية المختلطة والتطور التاريخي لمركزها المالي (انظر الفقرة 6 أعلاه)، بما في ذلك مستوى العجز النقدي الصافي (300 743 18 دولار)، إلى جانب حالة عدم اليقين بشأن دفع الاشتراكات غير المسدّدة في حينها (300 203 121 دولار)، توصي اللجنة بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:**

(أ) **الإحاطة علما بالرصيد الحر البالغ 200 974 13 دولار المتعلق بالفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2021 إلى 30 حزيران/يونيه 2022؛**

(ب) **الإحاطة علما بالإيرادات الأخرى للفترة المنتهية في 30 حزيران/يونيه 2022 البالغة 600 131 40 دولار والمتأتية من الإيرادات الأخرى/المتنوعة (300 375 4 دولار)، وإلغاء التزامات الفترات السابقة (800 775 35 دولار)، والتي تقابلها خسارة في الاستثمار (500 19 دولار)؛**

(ج) **إرجاء البت في كيفية التعامل مع المبلغ الإجمالي البالغ 800 105 54 دولار المشار إليه في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) أعلاه، إلى حين نظر الجمعية العامة في تقرير الأداء النهائي للعملية المختلطة؛**

(د) **الإذن للأمين العام بالدخول، بصفة استثنائية وبناء على موافقة مسبقة من اللجنة الاستشارية ورهناً بالقواعد والأنظمة ذات الصلة، في التزامات فيما يتعلق بالنفقات المتصلة بتشغيل العملية المختلطة وتصفيتها المأذون بهما، والتي تتبيَّن بعد تصفيتها، واستخدام الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام لأغراض تدفق النقدية إذا لزم الأمر.**

المرفق

نفقات العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور في إطار تكاليف الموظفين العامة خلال الفترة 2022/2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	*المبلغ*
الموظفون الدوليون	
بدل التمثيل للموظفين الفنيين	0,7
إعانة المعاشات التقاعدية للموظفين الفنيين	695,0
بدل الوظيفة الخاص (كقيمة إجمالية) للموظفين الفنيين	77,1
بدل الإعالة للموظفين الفنيين	262,1
بدل المشقة للموظفين الفنيين	418,5
بدل التنقل للموظفين الفنيين	46,0
إعانة الإيجار للموظفين الفنيين	(79,1)
بدل الخدمة في مراكز العمل التي لا يُسمح فيها باصطحاب الأسرة للموظفين الفنيين	369,0
حافز التنقل للموظفين الفنيين	77,3
منحة التعليم للموظفين الفنيين	349,7
منحة الانتقال للموظفين الفنيين	(164,3)
منحة الاستقرار للموظفين الفنيين	68,1
منحة الإعادة إلى الوطن للموظفين الفنيين	(221,6)
تعويض إنهاء الخدمة للموظفين الفنيين	(296,6)
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتصلة بتكاليف الموظفين العامة للموظفين الفنيين	20,2
مدفوعات التعويض عن عدم الإشعار للموظفين الفنيين	33,1
مدفوعات رصيد الإجازات السنوية للموظفين الفنيين	329,3
إعانة الرعاية الصحية للموظفين الفنيين	77,0
التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية للموظفين الفنيين	9,6
بدل أمن مكان الإقامة للموظفين الفنيين	3,5
السفر في إجازة زيارة الوطن للموظفين الفنيين	(200,1)
السفر في إطار التعيين للموظفين الفنيين	5,8
السفر في نهاية الخدمة للموظفين الفنيين	28,2
السفر المتعلق بنقل الموظفين الفنيين	11,4
السفر في إطار الانتداب في البعثة للموظفين الفنيين	3,2
السفر في إطار الإخلاء الطبي للموظفين الفنيين	96,9
السفر للراحة والاستجمام للموظفين الفنيين	69,5
إعانة التأمين على الحياة للموظفين الفنيين	0,6
إعانة المعاشات التقاعدية لموظفي الخدمة الميدانية	1 097,0
بدل الوظيفة الخاص (كقيمة إجمالية) لموظفي الخدمة الميدانية	23,8

وجه الإنفاق	*المبلغ*
بدل الإعالة لموظفي الخدمة الميدانية	584,4
بدل المشقة لموظفي الخدمة الميدانية	897,0
بدل التنقل لموظفي الخدمة الميدانية	43,4
بدل عدم نقل الأمتعة لموظفي الخدمة الميدانية	(3,6)
إعانة الإيجار لموظفي الخدمة الميدانية	(153,9)
علاوة اللغة لموظفي الخدمة الميدانية	1,7
بدل الخدمة في مراكز العمل التي لا يُسمح فيها باصطحاب الأسرة لموظفي الخدمة الميدانية	924,3
حافز التنقل لموظفي الخدمة الميدانية	112,6
منحة التعليم لموظفي الخدمة الميدانية	783,4
منحة الانتقال لموظفي الخدمة الميدانية	(389,5)
منحة الانتداب لموظفي الخدمة الميدانية	(10,3)
منحة الاستقرار لموظفي الخدمة الميدانية	85,0
منحة الإعادة إلى الوطن لموظفي الخدمة الميدانية	(112,8)
تعويض إنهاء الخدمة لموظفي الخدمة الميدانية	(618,4)
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتصلة بتكاليف الموظفين العامة لموظفي الخدمة الميدانية	(171,1)
مدفوعات التعويض عن عدم الإشعار لموظفي الخدمة الميدانية	54,4
مدفوعات رصيد الإجازات السنوية لموظفي الخدمة الميدانية	660,3
الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة لموظفي الخدمة الميدانية	56,0
إعانة الرعاية الصحية لموظفي الخدمة الميدانية	241,0
التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية لموظفي الخدمة الميدانية	13,8
بدل أمن مكان الإقامة لموظفي الخدمة الميدانية	3,6
السفر لزيارة الأسرة لموظفي الخدمة الميدانية	1,2
السفر في إطار التعيين لموظفي الخدمة الميدانية	11,5
السفر في نهاية الخدمة لموظفي الخدمة الميدانية	126,1
السفر المتعلق بنقل موظفي الخدمة الميدانية	4,1
السفر في إطار الانتداب في البعثة لموظفي الخدمة الميدانية	2,6
السفر في إطار الإخلاء الطبي لموظفي الخدمة الميدانية	966,9
السفر للراحة والاستجمام لموظفي الخدمة الميدانية	164,5
المجموع الفرعي، الموظفون الدوليون	**7 489,1**
الموظفون الوطنيون	
إعانة المعاشات التقاعدية للموظفين الفنيين الوطنيين	79,5
بدل الإعالة للموظفين الفنيين الوطنيين	12,0
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتصلة بتكاليف الموظفين العامة للموظفين الفنيين الوطنيين	(34,9)
مدفوعات رصيد الإجازات السنوية للموظفين الفنيين الوطنيين	136,8
إعانة الرعاية الصحية للموظفين الفنيين الوطنيين	25,5

وجه الإنفاق	المبلغ
التعويض في حالات الوفاة أو الإصـــابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرســـمية للموظفين الفنيين الوطنيين	(2,1)
إعانة المعاشات التقاعدية للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	292,4
بدل الوظيفة الخاص (كقيمة إجمالية) للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	2,2
بدل الإعالة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	160,8
علاوة اللغة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	2,3
منحة الانتداب للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	0,4
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتصـــلة بتكاليف الموظفين العامة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	(145,8)
مدفوعات رصيد الإجازات السنوية للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	727,3
الاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	14,4
إعانة الرعاية الصحية للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	83,5
السفر في نهاية الخدمة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	0,2
السفر في إطار الانتداب في البعثة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	3,1
التعويض في حالات الوفاة أو الإصـــابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرســـمية للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	6,6
المجموع الفرعي، الموظفون الوطنيون	**1 364,2**
المساعدة المؤقتة العامة	
الموظفون الدوليون	
بدل التمثيل للموظفين الفنيين	0,2
إعانة المعاشات التقاعدية للموظفين الفنيين	68,5
بدل الإعالة للموظفين الفنيين	2,7
بدل المشقة للموظفين الفنيين	36,9
إعانة الإيجار للموظفين الفنيين	(7,7)
بدل الخدمة في مراكز العمل التي لا يُسمح فيها باصطحاب الأسرة للموظفين الفنيين	17,0
حافز التنقل للموظفين الفنيين	21,9
منحة الانتقال للموظفين الفنيين	26,0
منحة الاستقرار للموظفين الفنيين	4,5
منحة الإعادة إلى الوطن للموظفين الفنيين	131,1
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتصلة بتكاليف الموظفين العامة للموظفين الفنيين	(48,6)
مدفوعات التعويض عن عدم الإشعار للموظفين الفنيين	1,0
مدفوعات رصيد الإجازات السنوية للموظفين الفنيين	110,2
إعانة الرعاية الصحية للموظفين الفنيين	8,9
التعويض في حالات الوفاة أو الإصـــابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرســـمية للموظفين الفنيين	0,6
السفر في نهاية الخدمة للموظفين الفنيين	2,9
السفر المتعلق بنقل الموظفين الفنيين	3,0
إعانة المعاشات التقاعدية لموظفي الخدمة الميدانية	86,3

وجه الإنفاق	*المبلغ*
بدل الإعالة لموظفي الخدمة الميدانية	41,1
بدل المشقة لموظفي الخدمة الميدانية	71,1
إعانة الإيجار لموظفي الخدمة الميدانية	(4,5)
علاوة اللغة لموظفي الخدمة الميدانية	0,1
بدل الخدمة في مراكز العمل التي لا يُسمح فيها باصطحاب الأسرة لموظفي الخدمة الميدانية	73,0
حافز التنقل لموظفي الخدمة الميدانية	16,0
منحة التعليم لموظفي الخدمة الميدانية	3,1
منحة الانتقال لموظفي الخدمة الميدانية	26,0
منحة الانتداب لموظفي الخدمة الميدانية	(13,0)
منحة الإعادة إلى الوطن لموظفي الخدمة الميدانية	218,6
تعويض إنهاء الخدمة لموظفي الخدمة الميدانية	189,4
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتصلة بتكاليف الموظفين العامة لموظفي الخدمة الميدانية	(96,5)
مدفوعات التعويض عن عدم الإشعار لموظفي الخدمة الميدانية	4,2
مدفوعات رصيد الإجازات السنوية لموظفي الخدمة الميدانية	127,7
إعانة الرعاية الصحية لموظفي الخدمة الميدانية	10,0
التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية لموظفي الخدمة الميدانية	0,7
السفر في نهاية الخدمة لموظفي الخدمة الميدانية	1,8
السفر في إطار الإخلاء الطبي لموظفي الخدمة الميدانية	96,7
السفر للراحة والاستجمام لموظفي الخدمة الميدانية	7,2
المجموع الفرعي، موظفو المساعدة المؤقتة العامة الدوليون	**1 238,1**
الموظفون الوطنيون	
إعانة المعاشات التقاعدية للموظفين الفنيين الوطنيين	0,6
إعانة المعاشات التقاعدية للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	1,4
بدل الوظيفة الخاص (كقيمة إجمالية) للموظفين الفنيين الوطنيين	0,7
بدل الإعالة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	2,4
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين المتصلة بتكاليف الموظفين العامة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	(1,0)
مدفوعات رصيد الإجازات السنوية للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	4,9
إعانة الرعاية الصحية للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة	0,8
المجموع الفرعي، موظفو المساعدة المؤقتة العامة الوطنيون	**9,8**
المجموع، نفقات العملية المختلطة في إطار تكاليف الموظفين العامة خلال الفترة 2022/2021	**10 101,2**